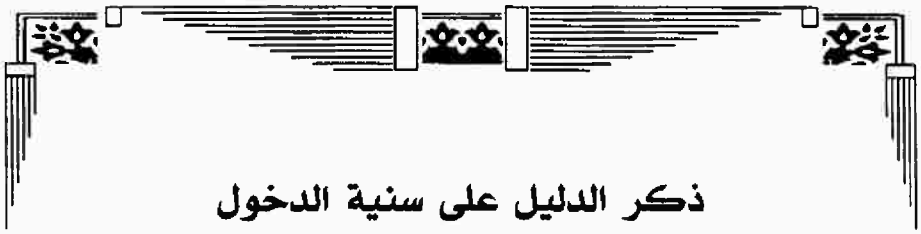

## ذكر الدليل على سنية الدخول
## على ولاة أمر المسلمين

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ الدُّخُولَ عَلى الحُكَّامِ لِوَجْهِ اللهِ تَعَالَى بِقَصْدِ نُصْرَتِهِمْ وَتَوْقِيرِهِمْ وَتَذْكِيرِهِمْ بِأَمْرِ اللهِ تَعَالَى ـ كَمَا دَلَّتِ السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ وَالآثَارُ السَّلَفِيَّةُ ـ مِنْ خِصَالِ البِرِّ، يُؤْجَرُ عَلَيْهَا العَبْدُ المُسْلِمُ، وَيُمْتَدَحُ بِفِعْلِهَا شَرْعاً لِمَا لَهَا مِنْ مَصْلَحَةٍ عَظِيمَةٍ للرَّاعِيَ وَالرَّعِيَّةِ.

لأَنَّ الأَصْلَ فِي الدُّخُولِ عَلَى الحُكَّامِ الجَوَازُ، فَإِذَا اقْتَرَنَ بالدُّخُولِ أَمْرٌ يُحْمَدُ شَرْعاً مِنْ نُصْحِهِمْ أَوْ حَضِّهِم عَلَى الخَيْرِ أَوْ تَذْكِيرِهِمْ بالله تَعَالَى، كَانَ الدُّخُولُ عَلَيْهِمْ مُسْتَحَبّاً أَوْ وَاجِباً لأَنَّهُ وِفْقَ الشَّرْعِ المُطَهَّرِ.

وَإِذَا اقْتَرَنَ بالدُّخُولِ عَلَى الحُكَّامِ أَمْرٌ مَذْمُومٌ شَرْعاً مِنَ الكَذِبِ عَلَيْهِمْ أَوْ غَشِّهِمْ أَوِ المَكْرِ بِهِمْ أَوِ النِّفَاقِ عِنْدَهُمْ لأَهْلِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا أَو إِيقَاعِ الفِتْنَةِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَهْلَ العِلْمِ وغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ الدُّخُولُ عَلَيْهِمْ مَنْهِيّاً عَنْهُ شَرْعاً، لَا لِذَاتِهِ، بَلْ لِمَا اقْتَرَنَ بِهِ مِنَ الأَمْرِ المَذْمُومِ شَرْعاً.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيل:

١ ـ عَنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«خَمْسٌ، مَنْ فَعَلَ واحِدَةً مِنْهُنَّ كَانَ ضامناً على الله: مَنْ عَادَ مَرِيضاً، أَوْ خَرَجَ فِي جَنَازَةٍ، أَوْ خَرَجَ غَازِياً، أَوْ دَخَلَ علَى إِمَامِهِ يُرِيدُ تَعْزِيرَهُ وَتَوْقِيرَهُ، أَوْ قَعَدَ**

في بَيتِهِ فَسَلِمَ مِنْهُ النَّاسُ»[1].

ويُعَزِّرُهُ: أي يوقِّرُهُ ويعظمُهُ ويُعينُهُ وينصرُهُ ويؤيدُهُ، وفي التنزيل: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ

---

(١) حديث حسن.

أخرجه أحمد في «المسند» (ج٥ ص٢٤١)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت. وابن زنجويه في «الأموال» (ج١ ص٦٨)، ط. مركز الملك فيصل للبحوث، الرياض، ط. الأولى. والبزار في «المسند» (ج٢ ص٢٥٧)، ط. مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية، ط. الأولى. والطبراني في «المعجم الكبير» (ج٢٠ ص٣٧)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط. الثانية. وابن أبي عاصم في «السنة» (ج٢ ص٤٧٦)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية. من طريق ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباح عن عبد الله بن عمرو عن معاذ به. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج٢ ص٢٩٩)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، ط. الثالثة: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه ابن لهيعة وفيه كلام وبقية رجاله ثقات. وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (ج٢٠ ص٣٧)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط. الثانية. والحاكم في «المستدرك» (ج٢ ص٩٠)، ط. دار المعرفة، بيروت. وابن أبي عاصم في «السنة» (ج٢ ص٤٧٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية. من طريق عبد الله بن صالح عن ليث بن سعد عن حارث بن يعقوب عن قيس بن رافع عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو عن معاذ به. قال الألباني في «ظلال الجنة» (ص٤٧٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت: ورجاله موثقون على ضعف في عبد الله بن صالح وهو كاتب الليث، ولكنه قد توبع. وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (ج٩ ص١٦٦)، ط. دار المعرفة، بيروت. والحاكم في «المستدرك» (ج١ ص٢١٢)، ط. دار المعرفة، بيروت. من طريق يحيى بن بكير ثنا الليث بن سعد به. قال الحاكم: رواته مصريون ثقات. وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (ص٣٨٤)، الموارد، ط. دار الكتب العلمية، بيروت. من طريق عبد الله بن الحكم حدثنا الليث به. والحديث صححه الشيخ الألباني في «ظلال الجنة» (ص٤٧٦)، ط. دار المكتب الإسلامي، بيروت.

﴿هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾. فالتعزيرُ: التوقيرُ والتعظيمُ والمناصرةُ[1].

فدلَّ الحديثُ علَى أنَّ الدُّخولَ على الإمَامِ بقَصْدِ نصرتِهِ وتَعظيمِهِ وتَبجيلِهِ من خِصالِ البرِّ، يُؤجر عليها المُسلمُ.

٢ ـ وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: (لَمَّا خَرَجَ أَبُو ذَرٍّ إِلَى الرَّبَذَةِ لَقِيَهُ رَكْبٌ مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ فَقَالُوا: يَا أَبَا ذَرٍّ! قَدْ بَلَغَنَا الَّذي صُنِعَ بكَ فَاعْقِدْ لِواءً يأتِيكَ رِجَالٌ مَا شِئْتَ، قَالَ: مَهْلاً يَا أَهْلَ الإِسْلَامِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: **«سَيَكُونُ بَعْدِي سُلْطَانٌ فعزِّرُوهُ مَن التمَسَ ذُلَّهُ ثَغَرَ ثَغْرَةً فِي الإِسلَامِ وَلَمْ يُقْبَل مِنْهُ تَوْبَةٌ حَتَّى يُعِيدَهَا كَمَا كَانَتْ»**[2].

٣ ـ وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ أَكْرَمَ سُلْطَانَ الله تَبَارَكَ وتَعَالَى فِي الدُّنْيا أَكْرَمَهُ الله يَومَ القِيَامةِ، وَمَنْ أَهَانَ سُلطَان الله تَبَارَكَ وتَعَالَى فِي الدُّنْيَا أَهَانَهُ الله يَوْمَ القِيَامَةِ»**[3].

---

(١) انظر: «مختار الصحاح» للرازي (ص١٨٠)ط. مكتبة لبنان، بيروت. و«المصباح المنير» للفيومي (ج٢ ص٤٠٦)، ط. المكتبة العلمية، بيروت. و«المعجم الوسيط» (ص٥٩٨)، ط. دار الدعوة، تركية. و«البيان» للشيخ صالح الفوزان (ص٢٤٢)، ط. دار ابن الجوزي، الدمام، ط. الأولى.

(٢) **أثر صحيح.**

أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (ج٢ ص٤٩٩)، ط. المكتب الإسلامي بيروت، ط. الثانية. من طريق أبي توبة ثنا محمد بن مهاجر عن ابن جلس عن معاوية به. قلت: وهذا سنده صحيح، وقد صححه الشيخ الألباني في «ظلال الجنة»، (ص٤٩٩)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت.

(٣) **حديث حسن.**

أخرجه الترمذي في «سننه» (ج٤ ص٥٠٢) مصطفى البابي، مصر، ط. الثانية. والمزي في «تهذيب الكمال» (ج٧ ص٣٩٩)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الثانية. من طريق حميد بن مِهْرَان عن سعد بن أوس عن زياد =

وَمَنْ تَأمَّلَ النُّصوصَ الواردة في هذَا البابِ عَلِمَ أنَّ الشَّارعَ إنَّما أمَرَ بتوْقِير الوُلاةِ وتَعْزِيرِهِمْ ونهى عن سَبِّهِمْ وانتقَاصِهِمْ لحكمةٍ عظيمةٍ ومَصْلَحةٍ كُبْرَى. **أشَارَ إلى طرفٍ منها الإمامُ القَرَافيُّ** رَحِمَهُ اللهُ **فقال:** (قاعدةٌ: ضَبْطُ المصالحِ العامّةِ واجبٌ، ولا يَنْضَبطُ إلَّا بعظمة الأئِمَّة في نفس الرَّعيةِ ومَتَى اختَلفَتْ عليهِمْ أوْ أُهينُوا، تَعَذَّرتِ المصلَحَةُ)[1]. اهـ.

**وَرَحِمَ الله سَهْلَ بْنَ عبدِ الله التَّسْتُريّ حينَما قالَ:** : (لَا يَزَالُ النَّاسُ بخيرٍ ما عَظَّمُوا السُّلطانَ والعُلماءَ، فإنْ عَظَّمُوا هذينِ أصْلَحَ الله دُنْيَاهُمْ وَأُخْرَاهُمْ، وإنِ اسْتَخَفُّوا بهذينِ أفْسَدُوا دُنْيَاهُمْ وأُخْرَاهُمْ)[2]. اهـ.

---

= به. قلت: وهذا سنده فيه زياد بن كُسيب العدوي وهو مقبول، كما في «التقريب» لابن حجر (ص٢٢٠)، ط. دار الرشيد، سوريا، ط. الأولى. حيث يتابع وإلا فلين الحديث. قلت: فمثله حسن في «المتابعات». وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وأخرجه أحمد في «المسند» (ج٥ ص٤٢)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت. من الطريق نفسه دون ذكر القصة، ولفظه: «مَنْ أكْرَمَ سُلْطان الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في الدنيا أكرمَهُ الله يَوْمَ القِيامَةِ، ومَنْ أهَانَ سُلْطَانَ الله...». قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج٥ ص٢١٥)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، ط. الثالثة: رواه أحمد والطبراني باختصار، وزاد في أوله: «الإمام ظل الله في الأرض»، ورجال أحمد ثقات.اهـ. ومن هذا الوجه أخرجه الطيالسي في «المسند» (ص١٢١)، ط. دار المعرفة، بيروت. وابن حبان في «الثقات» (ج٤ ص٢٥٩)، ط. مؤسسة الكتب الثقافية. وتابع زياد العدوي عليه عبد الرحمن بن أبي بكرة عند ابن أبي عاصم في «السنة» (ج٢ ص٤٩٢)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثالثة. والحديث حسنه الألباني في «الصحيحة» (ج٥ ص٣٧٦)، ط. مكتبة المعارف، الرياض، ط. الأولى.

(١) «الذخيرة» (ج١٣ ص٢٣٤)، ط. دار الغرب الإسلامي.

(٢) انظر: «تفسير القرطبي» (ج٥ ص٢٦٠)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الثانية. وانظر: «عيون الأخبار» لابن قتيبة (ج١ ص١٩)، =

**وَقَالَ ابْنُ جَمَاعَةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في مَسَاقِ ذِكْرِ حُقُوقِ وَلِيِّ الأَمْرِ**: (الحقُّ الرابعُ: أنْ يُعْرفَ لَهُ عَظِيمُ حقِّهِ، ومَا يَجِبُ مِنْ تَعْظِيمِ قَدْرِهِ فَيُعَامَلَ بِمَا يَجِبُ لَهُ مِنَ الاحْتِرَامِ والإكْرَامِ، ومَا جَعَلَ الله تَعالَى له منَ الإعْظَامِ، ولذلِكَ كانَ العلَماءُ الأعْلَامُ مِنْ أئِمَّةِ الإسْلَامِ يُعَظِّمُونَ حُرْمَتَهُم، ويُلَبُّونَ دَعْوَتَهُم، مَعَ زُهْدِهِمْ وَوَرَعِهِمْ وعَدَمِ الطَّمَعِ فِيمَا لَدَيْهِمْ ومَا يفعَلُهُ المُنْتَسِبُونَ إلى الزُّهْدِ مِنْ قِلَّةِ الأدَبِ مَعَهُم فَلَيْسَ مِنَ السُّنةِ)[1].اهـ.

ولمَّا أنَّ الشَّارع أعْطَى وَلِيَّ الأمْرِ تِلْكَ المَنْزِلَةَ الرَّفِيعَةَ وَجَدْتَ النَّاسَ مفْطُورينَ على تَعْظِيمِهِ واحْتِرَامِهِ وَهَيْبَتِهِ وَنَحْوِ ذلك ولَا يَخْرُجُ عَنْ ذلكَ إلَّا مُلَوَّثُ الفِطْرَةِ[2].

وإنْ شِئْتَ أنْ تَتَّضِحَ لَكَ هذهِ القاعدةُ أكْثَر علم منْزِلَتِها عندَ علماءِ الأمة، فَتَأَمَّلْ حادثةَ **للإمامِ أبي الوفاءِ بْنِ عَقِيل الحَنْبَلِيّ سَاقَهَا الإمامُ ابْنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ حيثُ يقولُ**: (فائدةٌ: عُوتِبَ ابنُ عقيلٍ في تَقْبِيلِ يَدِ السُّلطانِ حينَ صافَحَهُ. فقالَ: أَرَأَيْتُمْ لوْ كانَ وَالدِي فَعَلَ ذَلكَ فَقَبَّلْتُ يَدَهُ، أكانَ خطأً أمْ واقعاً مَوْقِعَهُ؟ قالُوا: بَلَى. قالَ: فَالأبُ يُرَبِّي وَلَدهُ تَرْبيةً خَاصَّةً، والسُّلطانُ يُرَبِّي العَالَمَ تَرْبيةً عامّةً، فَهُوَ بالإكْرَام أوْلَى. ثم قَالَ: وللحالِ الحاضرةِ حُكْمُ مَنْ لَابَسَهَا، وكيفَ يُطْلَبُ مِنَ المُبْتَلَى بحالٍ، ما يُطْلَبُ من الخالِي عَنْهَا؟)[3].اهـ.

---

= ط. دار الكتاب العربي، بيروت. و«الحجة في بيان المحجة» للأصبهاني (ج٢ ص٤٠٩)، دار الراية، الرياض، ط. الأولى.

(١) «تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام» (ص٦٣) ط. دولة قطر.

(٢) انظر: «المصدر السابق» (ص٤٨).

(٣) «بدائع الفوائد» (ج٣ ص١٧٦)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت.

فالشَّارعُ يُؤكِّدُ على مكانَةِ السُّلطانِ ووجوبِ تَعْزِيرِه وَتَوْقِيرِه وَنَحْوِ ذلكَ مِمَّا يُظْهِرُ عَظَمَةَ السُّلطانِ...

فَمَنْ أكرمَ السُّلطان بحفظ ما أثبتَهُ الشّارع له مِنَ الحقوقِ والواجباتِ، فأجلَّهُ وعزرَهُ وقدرَهُ، ولَم يَخْرجْ عن أمرِهِ في المعروفِ كانَ جزاؤهُ من جنسِ عمله المبارك فأكرمَهُ الله تعالى في هذه الدُّنيا برفعتِه وتسخيرِ قلوبِ العبادِ لإكرامِهِ، وفي الآخرةِ بدخولِ الجنَّةِ.

**قال الشيخ ابن سبيل حفظه الله:** (نصَّ أهْلُ السنّةِ والجماعةِ على أن مِنْ حقوقِ ولاةِ الأمورِ على الرعيَّة إجلالهم، وتوقيرهم، وتعظيمهم في النفوس...)[1]. اهـ.

**وَقَالَ ابْنُ الوَزِيرِ رَحِمَهُ اللهُ فِي مُخَالَطَةِ السُّلْطَانِ العَادِلِ:** (فَإِنَّهَا صَالِحَةٌ لأَهْلِ القُوَّةِ فِي الزُّهْدِ والوَرَعِ والتَّقْوَىٰ، الَّذِينَ طَالَ ارْتِيَاضُهُم على الزَّهَادَةِ، وَوَضْعِ النَّفْسِ، وَأَمِنُوا مِنْ حُبِّ الرِّفْعَةِ والتَّكَبُّرِ عَلَى النَّاسِ، واعْتَادُوا الحَذَرَ مِنْ هَفَوَاتِ الجَنَانِ فِي الشِّرْكِ الخَفِيِّ، وَفَلَتَاتِ اللِّسَانِ فِي كُلِّ أَمْرٍ مَنهِيٍّ عَنْهُ وَقَامُوا بِحَقِّ النُّصْحِ الوَاجب لأئمَّة المُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ)[2]. اهـ.

**قُلْتُ:** وَمَنْ لَمْ يُكُن كذَلِكَ فِي قُوةِ التَّقْوَىٰ والوَرَعِ والعِلْمِ، فالبُعْد أَوْلَىٰ بِهِ وَأَحْزَم وَأَحْفَظ لَهُ ولدِينِهِ[3].

---

(١) «الأدلة الشرعية في بيان حق الراعي والرعية» (ص٢٥)، ط. دار السلف، الرياض، ط. الأولى.

(٢) «الأمر بالعزلة في آخر الزمان» (ص٩٨)، ط. المكتبة الإسلامية، الأردن، ط. الأولى.

(٣) انظر: «الأمر بالعزلة في آخر الزمان» لابن الوزير (ص٩٩)، ط. المكتبة الإسلامية، الأردن، ط. الأولى، و«ما رواه الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين» للسيوطي (ص٧٨)، ط. دار ابن حزم، بيروت، ط. الأولى. =

٤ ـ وَعَنْ أَبي سَعِيدٍ الخُدرِيّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالمَعْرُوفِ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، فَالمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللهُ تَعَالَى»[1]. أي فالمعصوم من عصمه الله من الوقوع في الشر[2].

٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ وَالٍ إِلَّا لَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ المُنْكَرِ، وَبِطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالاً، فَمَنْ وُقِيَ شَرَّهَا فَقَدْ وُقِيَ، وَهُوَ مِنَ الَّتي تَغْلِبُ عَلَيْهِ مِنْهُمَا»[3].

٦ ـ وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ ﷺ أَنَّه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَا بَعَثَ اللهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا كَانَ بَعْدَهُ مِنْ خَلِيفَةٍ، إِلَّا وَلَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ

---

= قلت: وما أحوجنا إلى معرفة فقه الدخول على الحكام في هذا العصر الذي كثر فيه تردد أصحاب الأهواء إلى أبواب الحكام رجاء الانتفاع من دنياهم، نعوذ بالله من الخذلان والشيطان.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١٣ ص١٨٩)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض. من طريق يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري به.

(٢) انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» لابن حجر (ج١٣ ص١٩٠)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» معلقاً (ج١٣ ص١٩٠)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، وفي «الأدب المفرد» (ص١٠١)، ط. عالم الكتب، بيروت، والنسائي في «السنن الكبرى» (ج٧ ص١٩٠)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت. وفي «السنن الصغرى» (ج٧ ص١٥٨)، ط. دار البشائر، بيروت، وأحمد في «المسند» (ج٢ ص٢٣٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، والترمذي في «سننه» (ج٤ ص٥٨٥)، ط. مصطفى البابي، مصر، ط. الثانية. من طرق عن الزهري حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة به.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

**تَأْمُرُهُ بالمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ المُنْكَرِ، وَبِطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالاً، فَمَنْ وُقِيَ بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ»**[1].

**وَالبِطَانَةُ**: الدُّخَلَاءُ بِضَمٍّ ثُمَّ فَتْحٍ جَمْعُ دَخِيلٍ: وَهُوَ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَى الرَّئِيسِ فِي مَكَانِ خِلْوَتِهِ، وَيُفْضِي إِلَيْهِ بسرِّهِ، وَيُصَدقُهُ فِيمَا يُخْبِرُهُ بِهِ مِمَّا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِ رَعِيَّتِهِ وَيَعْمَلُ بمقْتَضَاهُ[2].

وَفَسَّرَ الإِمَامُ البُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١٣ ص١٨٩) البِطَانَةَ: بالدُّخَلَاءِ عُمُوماً.

وَالخَبَالُ: هُوَ الشَّرُّ[3].

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران: ١١٨].

فَهَذِهِ الأَحَادِيثُ تُبَيِّنُ بأَنَّ الوَالِي لَا يَخْلُو مِنْ بِطَانَتَيْنِ: بِطَانَةٌ صَالِحَةٌ مُسْتَقِيمَةٌ عَلَى نَهْجِ اللهِ تَعَالَى، تَأْمُرُ بالمَعْرُوفِ، وَتَهْدِي إِلَى الحَقِّ، وَتَسْعَىٰ إِلَى الإِصْلَاحِ الصَّحِيحِ نَاصَحَةً لِهَذَا الوَالِي، دَالَّةً لَهُ إِلَى الَّتي هِيَ أَحْسَنُ، بَعِيدَةً كُلَّ البُعْدِ عَنْ غِشِّهِ وَمُخَادَعَتِهِ، بَرِيئَةً مِنَ الغِلِّ وَالحقْدِ عَلَيْهِ.

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» معلقاً (ج١٣ ص١٩٠)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض. والنسائي في «السنن الكبرى» (ج٧ ص١٩١)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت. وفي «السنن الصغرى» (ج٧ ص١٥٨)، ط. دار البشائر، بيروت، من طريق صفوان عن أبي سلمة عن أبي أيوب به.

(٢) انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» لابن حجر (ج١٣ ص١٩٠)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٣) انظر: «المصدر السابق».

فَهذِهِ بِطَانَةٌ مَحْمُودَةٌ، وَصُحْبَةٌ مُبَارَكَةٌ.

وَالأُخْرَىٰ: بِطَانَةُ سُوءٍ، تُزيِّن البَاطِلَ، وَتُعِينُ عَلَيْهِ، وَتَسْعَى إِلَى صَرْفِ الوَالِي عَنِ الخَيْرِ، وَتَحُثُّهُ عَلَى فِعْلِ المُنْكَرِ.

فَهذِهِ بِطَانَةٌ مَذْمُومَةٌ، وَصُحْبَةٌ سُوئِيَّةٌ.

وَقَدْ زَكّى النَّبِيُّ ﷺ البِطَانَةَ الأُولَى، وَذَمّ الثَّانِيَةَ بِقَوْلِهِ: **«فَمَنْ وُقِيَ بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ»**.

**قُلْتُ**: وَفِي ذَلِكَ حَثٌّ للوَالِي عَلَى اتِّخَاذِ البِطَانَةِ الصَّالِحَةِ النَّاصِحَةِ، وَالابْتِعَادِ عَنْ بِطَانَةِ السُّوءِ.

وَبِمَا أَنَّ اتِّخَاذَهُ للبِطَانَةِ الصَّالِحَةِ مَأْمُورٌ بِهِ، فإِنّ البِطَانَةَ لَا تَكُونُ إِلّا لِمجَالَسَتِهِ، وَالدُّخُولِ عَلَيْهِ.

فَدَلّ ذَلِكَ عَلَى أَنّ الدُّخُولَ عَلَيْهِ وَمُجَالَسَتَهُ لَا تُذَمُّ لذَاتِهَا، بَلْ تُحْمَدُ أَوْ تُذَمُّ عَلَى حَسَبِ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ الدَّاخِلُ المُجَالِسُ مِنْ حَالٍ.

فَإِنْ كَانَ مِنْ بِطَانَةِ الخَيْرِ كَانَ دُخُولُهُ خَيْراً، وَإِنْ كَانَ مِنْ بِطَانَةِ السُّوءِ كَانَ دُخُولُهُ شَرّاً.

٧ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ عَمَلاً فَأَرَادَ اللهُ بِهِ خَيْراً جَعَلَ لَهُ وَزِيراً صَالِحاً، إِنْ نَسِيَ ذَكَّرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ»**[1].

---

(١) **حديث صحيح.**

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (ج٧ ص١٩١)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت. وفي «السنن الصغرى» (ج٧ ص١٥٩)، ط. دار البشائر، بيروت. من طريق بقية قال: حدثنا ابن المبارك عن ابن أبي حسين عن القاسم بن محمد =

فَدَلَّ هَذَا الحَدِيثُ عَلَى أَنَّ دُخُولَ الوَزِيرِ الصَّالِحِ عَلَى الأَمِيرِ مَحْمُودٌ، لأَنَّ اللهَ تَعَالَى جَعَلَ عَلَامَةَ تَوفِيقِ الأَمِيرِ وَتَسْدِيدِهِ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَزِيرٌ صَالِحٌ صَادِقٌ.

**والوَزِيرُ**: هُوَ الَّذِي يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ الحَاكِمُ عَلَى رَأْيِهِ فِي أُمُورِهِ، وَيَلْتَجِئُ إِلَيْهِ فِي تَدْبِيرِ مُلْكِهِ[1].

وَإِذَا جَازَ دُخُولُ الوَزِيرِ عَلَى الأَمِيرِ، فَإِنَّ دُخُولَ غَيْرِهِ مِمَّنْ عُرِفَ بالعِلْمِ والنُّصْحِ وَالحِكْمَةِ كَذَلِكَ، إِذِ المَعْنَىٰ فِي الشَّرْعِ: الحَثُّ عَلَى أَنْ تَكُونَ خُلْطَةُ السُّلطَانِ بِأَهْلِ الخَيْرِ وَالصَّلَاحِ.

**قلت**: وَهَذَا الدُّخُولُ عَامٌّ فِي سَلَاطِينِ العَدْلِ وَالجَوْرِ[2].

**قَالَ سِبْطُ ابْنِ الجَوْزِيِّ** رَحِمَهُ اللهُ: (فَأَمَّا الدُّخُولُ عَلَى السُّلْطَانِ فَلَا يُذَمُّ لِنَفْسِ الدُّخُولِ، لَكِنْ لِأَنَّهُ فِي الغَالِبِ فِتْنَةٌ، وَرُبَّمَا لَا يَتَمَاسَكُ الآدَمِيُّ عِنْدَهُمْ، فَيَقُولُ مَا لَا يَصْلُحُ، وَيَمْدَحُ بِمَا لَا يَجُوزُ)[3].اهـ.

---

= قال: سمعت عمتي عائشة به.

قلت: وهذا سنده صحيح، وقد صححه الشيخ الألباني في «الصحيحة» (ج١ ص٨٨١)، ط. مكتبة المعارف، الرياض.

وأخرجه أبو داود في «سننه» (ج٣ ص٣٤٥)، ط. دار الحديث، بيروت، ط. الأولى. وابن حبان في «صحيحه» (ج١٠ ص٣٤٥)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى. من وجه آخر فيه ضعف.

(١) انظر: «تاج العروس من جواهر القاموس» للزبيدي (ج١٤ ص٢٥٤)، ط. دار الفكر، بيروت.

(٢) انظر: «العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم» لابن الوزير (ج٨ ص٢٠٠)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت.

(٣) «الجليس الصالح والأنيس الناصح» (ص٢٠١)، ط. دار الصحابة للتراث، طنطا.

وَالمُفْتَتَنُ أَنْ يَأْتِيَهُمْ رَاغِباً طَالِباً للدُّنْيَا، طَالِباً للعزِّ فِي الدُّنْيَا، طَالِباً للرئَاسَةِ فِي النّاسِ، يَتَعَزَّزُ بِعِزِّ السُّلْطَانِ وَيَتَكَبَّرُ بِسُلْطَانِهِ، فَإِذَا أَتَاهُمْ دَاهَنَهُمْ، وَمَالَ إِلَى مَالِهِمْ، مُعْتَزّاً بِمَا نَالَ مِنْ أَمْوالِهِم، نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ[1].

والعاقلُ لا يَبيعُ آخِرَتَهُ بِما قَصَد في الْعِلْمِ لِما يَنَالَهُ مِن حُطَامِ هَذِهِ الدُّنْيا[2].

٨ ـ وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ: **(أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْماً، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ المُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْماً وَهُوَ بالكُوفَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيّ...)** فَذَكَرَ لَهُ حَدِيثَ جِبْرِيلَ فِي المَوَاقِيتِ[3].

**قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ** رَحِمَهُ اللهُ: (وَفِي هَذَا الحَدِيثِ مَا كَانَ عَلَيْهِ العُلَمَاءُ

---

(١) انظر: «شعب الإيمان» للبيهقي (ج٧ ص٥٢)، ط. دار الكتب العلمية، بيروت. و«الأمر بالعزلة في آخر الزمان» لابن الوزير (ص١٠٩)، ط. المكتبة الإسلامية، الأردن، ط. الأولى.

(٢) انظر: «روضة العقلاء ونزهة الفضلاء» لابن حبان (ص٣٤)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة، و«ما رواه الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين» للسيوطي (ص٨٣)، ط. دار ابن حزم، بيروت، ط. الأولى.

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج٢ ص٣)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، بالرياض. ومسلم في «صحيحه» (ج١ ص٤٢٥)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت. والليثي في «الموطأ» (ج١ ص٣)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت. وأبو مصعب في «الموطأ» (ج١ ص٣)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى. والقعنبي في «الموطأ» (ص٨٢)، ط. دار الغرب الإسلامي، ط. الأولى. والحدثاني في «الموطأ» (ص٥٦)، ط. مملكة البحرين، ط. الأولى. وابن القاسم في «الموطأ» (ص٩٨)، ط. دار الشروق، ط. الثانية. من طريق مالك عن ابن شهاب به.

مِنْ صُحْبَةِ للأُمَرَاءِ، وَالدُّخُولِ عَلَيْهِمْ، وَإِذَا كَانَ الأَمِيرُ أَوِ الخَلِيفَةُ يَسْتَدِيمُ صُحْبَةَ العُلَمَاءِ فَأَجْدَرُ بِهِ أَنْ يَكُونَ عَدْلاً مَأْمُوناً)[1]. اهـ.

**وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ** رَحِمَهُ اللهُ: (وَفِي الحَدِيثِ مِنَ الفَوَائِدِ:

١ ـ دُخُولُ العُلَمَاءِ عَلَى الأُمَرَاءِ، وَإِنْكَارُهُمْ[2] عَلَيْهِمْ مَا يُخَالِفُ السُّنَّةَ.

٢ ـ وَاسْتِنْبَاتُ العَالِمِ فِيمَا يَسْتَغْرِبُهُ السَّامِعُ.

٣ ـ وَالرُّجُوعُ عِنْدَ التَّنَازُعِ إِلَى السُّنَّةِ.

٤ ـ وَفِيهِ فَضِيلَةُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ.

٥ ـ وَفِيهِ فَضِيلَةُ المُبَادَرَةِ بِالصَّلَاةِ فِي الوَقْتِ الفَاضِلِ.

٦ ـ وَقُبُولُ خَبَرِ الوَاحِدِ الثَّبْتِ)[3]. اهـ.

**وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ** رَحِمَهُ اللهُ: عَلَى هَذَا الحَدِيثِ: (كَانُوا يَقُولُونَ: خَيْرُ الأُمَرَاءِ مَنْ صَحِبَ العُلَمَاءَ ـ الرَّبَّانِيِّين ـ، وَشَرُّ العُلَمَاءِ ـ الدُّنْيَوِيِّين ـ مَنْ صَحِبَ الأُمَرَاءَ، إِلَّا مَنْ قَالَ بِالحَقِّ، وَأَمَرَ بِالمَعْرُوفِ، وَأَعَانَ الضَّعِيفَ)[4]. اهـ.

---

(١) «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» (ج٨ ص٦٨)، ط. مكتبة ابن تيمية، مصر، ط. الأولى.

(٢) والإنكار هنا يكون سراً لا جهاراً كما بينت ذلك في كتابي (إرشاد الأنام إلى كيفية نصيحة الحكام)، ولله الحمد والمنة.

(٣) «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» (ج٢ ص٤)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٤) «الاستذكار» (ج١ ص٢٠٨)، ط. دار الوعي، حلب، ط. الأولى.

وَقَالَ المَرُّوذِيُّ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ ـ يَعْنِي الإِمَامَ أَحْمَدَ ـ يَقُولُ: **(يَجِبُ عَلَيَّ إِذَا رَأَيْتُهُ، يَعْنِي الخَلِيفَةَ، أَنْ آمُرَهُ وَأَنْهَاهُ)**[1].

وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ يَزِيدَ: قَالَ الفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: **(أُمِرْنَا أَنْ لَا نَدْخُلَ عَلَيْهِمْ، فَإِنْ دَخَلْنَا نَقُولُ الحَقَّ)**[2].

**وقَالَ ابْنُ مُحَيْرِيزٍ** رَحِمَهُ اللهُ: **(مَنْ جَلَسَ عَلَى الوَسَائِدِ وَجَبَتْ عَلَيْهِ النَّصِيحَةُ)**[3].

وَمَنْ تَأَمَّلَ مَا ذَكَرْتُهُ هَاهُنَا عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ ظَهَرَ لَهُ أَنَّ نَهْيَهُمْ عَنِ الدُّخُولِ إِنَّمَا المُرادُ بِهِ النَّهْيُ عَنِ الوُقُوعِ فِي الْمَحْظُورِ بَعْدَ الدُّخُولِ، مِنْ تَرْكِ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ والنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ، أَوِ الْمُدَاهَنَةِ فِي دِينِ اللهِ تَعَالَىٰ، أَوْ تَزْيِين البَاطِلِ وَالتَّخْذِيلِ عَنِ الحَقِّ... وَنَحْوِ ذٰلِكَ.

**قُلْتُ**: فَمَنْ فَعَلَ هٰذِهِ المُخَالَفَاتِ فِي دُخُولِهِ عَلَى الأُمَرَاءِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً بَعِيداً.

---

(١) «أخبار الشيوخ وأخلاقُهُم» (ص٤٢)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى.
وأخرجه ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» (ج١ ص١١٢)، ط. دار المعرفة، بيروت، وابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» (ص٤٥٨)، ط مكتبة الخانجي، القاهرة.

(٢) أخرجه المَرُّوذِيّ في «أخبار الشيوخ» (ص٤٢)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى. بإسناد صحيح.

(٣) أخرجه المَرُّوذِيّ في «أخبار الشيوخ» (ص٤٢)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط الأولى. والبيهقي في «شعب الإيمان» (ج١٣ ص١٠٥)، ط. دار السلفية، الهند، ط. الأولى. وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج٢٣ ص٢١)، ط. دار الفكر، بيروت، من طريق هارون بن معروف. حدثنا عقبة بن علقمة عن أبي هاشم قال: قال ابن محيريز به. قلت: وسنده حسن.

**قَالَ الفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ: (كَمْ مِنْ عَالِمٍ يَدْخُلُ عَلَى المَلِكِ وَمَعَهُ دِينُهُ وَيَخْرُجُ وَلَيْسَ مَعَهُ مِنْهُ شَيْءٌ، فَلَا جَعَلَ اللهُ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا)[1].

**وَقَالَ الفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ: (رُبَّمَا دَخَلَ العَالِمُ عَلَى المَلِكِ وَمَعَهُ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِهِ، فَيَخْرُجُ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ، فَقُلْنَا: وَكَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: يُصَدِّقُهُ فِي كَذِبِهِ، وَيَمْدَحُهُ فِي وَجْهِهِ)[2].

وقال المَرُّوذِيُّ: سمعت أبا عبد الله ـ يعني الإمام أحمد ـ يقول: **(الدُّنوُّ مِنْهُمْ فِتْنَةٌ، والجُلُوسُ مَعَهُمْ فِتْنَةٌ، نَحْنُ مُتَبَاعِدُونَ مِنْهُمْ مَا أَرَانَا نَسْلَمُ، فَكَيْفَ لَوْ قَرُبْنَا مِنْهُمْ؟!)**[3].

**قُلْتُ**: وَهَذَا الأَثَرُ يُفِيدُ تَعْلِيلَ المَنْعِ مِنَ الدُّخُولِ بِأَنَّهُ مَظِنَّةٌ للوُقُوعِ فِي الفِتْنَةِ. فَإِنْ أَمِنَ ذٰلِكَ فَيَجُوزُ الدُّخُولُ عَلَيْهِم كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ عَنِ الإِمَامِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ مِنَ السَّلَفِ[4].

**وَلِذَلِكَ قَالَ الشَّوْكَانِيُّ** رَحِمَهُ اللَّهُ: (لَوِ امْتَنَعَ أَهْلُ العِلْمِ وَالفَضْلِ وَالدِّينِ عَنْ مُدَاخَلَةِ المُلُوكِ لَتَعَطَّلَتِ الشَّرِيعَةُ المُطَهَّرَةُ، لِعَدَمِ وُجُودِ مَنْ يَقُومُ بِهَا،

---

(١) أخرجه المَرُّوذِيّ في «أخبار الشيوخ» (ص٤٣)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى. بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه المَرُّوذِي في «أخبار الشيوخ» (ص٤٣)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى. بإسناد صحيح.

(٣) «أخبار الشيوخ وأخلاقهم» (ص٤٣)، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط. الأولى.
وأخرجه ابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» (ص٤٥٨)، ط. مكتبة الخانجي، القاهرة، بإسناده إلى المرُّوذي به.

(٤) وقد يسلم العبد في الدخول وتصح نيته في الأمراء، إلا أنهم إذا أكرموه تغيّر قلبه فمال إلى دنياهم اللهم سلم سلم.

وَتَبَدَّلَتْ تِلْكَ المَمْلَكَةُ الإِسْلَامِيَّةُ بِالمَمْلَكَةِ الجَاهِلِيَّةِ فِي الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ دِيَانَةٍ وَمُعَامَلَةٍ، وَعَمَّ الجَهْلُ وَطَمَّ، وَخُولِفَتْ أَحْكَامُ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ جَهَاراً)[1]. اهـ.

**وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ عَنِ الدُّخُولِ عَلَى السَّلَاطِينِ:** (نَعَمْ يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ، وَيَأْخُذُ أَمْوَالَهُمْ، وَيَدْعُوهُمْ إِلَى السُّنَنِ، وَيُعَلِّمُهُمْ إِيَّاهَا، فَرُبَّمَا يُثْنِي عَلَى وَاحِدٍ حَتَّى يُوَلَّى عَلَى مَدِينَةٍ، فَيَدْعُو النَّاسَ إِلَى السُّنَّةِ[2]...)[3].

**قلت:** بِخلَافِ أَهْلِ البِدَعِ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ عَلَى الحُكَّامِ لِيَحْصُلُوا عَلَى مَرَاكِزَ فِي الدَّوْلَةِ لِيُدْعُوا النَّاسَ إِلَى البِدَعِ، وَذَلِكَ لِكَسْبِهِمْ فِي صَفِهِمْ، وَمِنْ ثُمَّ يَأْمُرُونَ النَّاسَ عَلَى الثَّوْرَةِ فِي الدَّوْلَةِ اللَّهُمَّ سَلِّم سَلِّم.

**قُلْتُ:** وَقَوْلُ الإِمَامِ أَحْمَدَ: (نَعَمْ يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ، وَيَأْخُذُ أَمْوَالَهُم)، هَذَا إِذَا كَانَ الأَخْذُ أَوْ قَبُولُ هَدَايَاهُمْ عَلَى الطَّرِيقَةِ الشَّرْعِيَّةِ، مِنْ حُسْنِ النِّيَّةِ فِي قَصْدِ العَفَافِ عَنِ الحَرَامِ، وَكِفَايَةً لِنَفْسِهِ وَأَهْلِهِ وَصِلَةِ الأَرْحَامِ بِذَلِكَ، وَإِعَانَةِ المُحْتَاجِ وَغَيْرِ ذَلِكَ[4].

---

(١) «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين» (ص٧٤)، ط. دار ابن حزم، بيروت.

(٢) بخلاف أهل التحزب الذين يخالطون الحكام، ويدعونهم إلى خلاف السنن، بل إذا ولي أحدهم على مركز دعا الناس إلى خلاف السنة، والعياذ بالله.

(٣) انظر: «الجليس الصالح والأنيس الناصح» لسبط ابن الجوزي (ص٢٠٤)، ط. دار الصحابة للتراث، طنطا.

(٤) وانظر: «العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم» لابن الوزير (ج٨ ص١٩٠)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت.

قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللهُ: (إِنَّهُ لَا يُعْرَفُ تَحْرِيمُ أَمْوَالِ السَّلَاطِينِ عَنْ أَحَدٍ مِمَّنْ يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ)[1]. اهـ.

وَبِهَذَا يَتَّضِحُ لَكَ أَنَّ مَا عَلَيْهِ السَّلَفُ فِي هَذَا البَابِ مُوَافِقٌ للشَّرِيعَةِ فِي نُصُوصِهَا وَمَقَاصِدِهَا.

٩ ـ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**سَتَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ**». قَالُوا: أَفَلَا نُقَاتِلُهُم؟ قَالَ: «**لَا مَا صَلَّوْا**». وَفِي رِوَايَةٍ: «**فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ**»[2].

**قُلْتُ**: فَمَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ، وَأَنْكَرَ بِقَلْبِهِ فَقَدْ بَرِئَ مِنَ الإِثْمِ، وَهَذَا فِي حَقِّ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِنْكَارَهُ بِيَدِهِ وَلَا لِسَانِهِ فَلْيَكْرَهْهُ بِقَلْبِهِ وَلْيَبْرَأْ.

وَفِي الحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ عَجَزَ عَنْ إِزَالَةِ المُنْكَرِ لَا يَأْثَمُ بِمُجَرَّدِ السُّكُوتِ، بَلْ إِنَّمَا يَأْثَمُ بِالرِّضَى بِهِ، أَوْ بِأَلَّا يَكْرَهَهُ بِقَلْبِهِ أَوْ بِالمُتَابَعَةِ عَلَيْهِ[3].

وَقَدِ اسْتَدَلَّ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ بِهَذَا الحَدِيثِ عَلَى جَوَازِ الدُّخُولِ عَلَى

---

(١) نقله عن الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» (ج٣ ص٢٣٠)، ط. المنار، مصر.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج٣ ص١٤٨٠)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى. من طريق هشام بن الحسن بن ضبة بن محصن عن أم سلمة به.

(٣) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (ج٣ ص٥٣٠)، ط. دار الفكر، بيروت. و«المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» لأبي العباس القرطبي (ج٤ ص٦٤)، ط. دار ابن كثير، دمشق، ط. الأولى.

الوُلَاةِ، وَلَوْ كَانُوا ظَلَمَةً بشَرْطِ عَدَمِ الرِّضا والمُتَابَعَةِ فِي المُنْكَرِ[1].

فالدُّخُولُ عَلَى الحُكَّامِ عَلَى وَجْهٍ يُرْضِي اللهَ تَعَالَى مِنَ الشَّرْعِ المُطَهَّرِ.

قال عبد المتعال بن صالح: قِيلَ للإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ: **(إِنَّكَ تَدْخُلُ عَلَى السُّلْطَانِ، وَهُمْ يَظْلِمُونَ وَيَجُورُونَ؟)**.

فَقَال الإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ: **(يَرْحَمُكَ اللهُ فَأَيْنَ التَّكَلُّمُ بالحَقِّ)**[2].

**وَقَالَ ابْنُ الوَزِيرِ** رَحِمَهُ اللهُ: (وَأَمَّا مَنْ خَالَطَ المُلُوكَ، أَوْ كَاتَبَهُمْ، أَوْ قَبِلَ عَطَايَاهُمْ فَهُمُ السَّوَادُ الأَعْظَمُ مِنَ المُتَقَدِّمِينَ وَالمُتَأَخِّرِينَ، والصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ؟)[3]. اهـ.

**وَقَالَ الشَّوْكَانِيُّ** رَحِمَهُ اللهُ: (وَلَا يُمْكِنُ حَصْرُ عَدَدِ مَنْ يَتَّصِلُ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالفَضْلِ بِسَلَاطِينِ قَرْنٍ مِنَ القُرُونِ، بَلْ بِسَلَاطِينِ بَعْضِ القَرْنِ فِي جَمِيعِ الأَرْضِ)[4]. اهـ.

فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ جَعَلَ اللهُ فِي قَلْبِهِ شَيْئاً مِنَ العِلْمِ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى الحَاكِمِ يَدُلُّهُ عَلَى الخَيْرِ وَيَعِظُهُ، حَتَّى يَتَبَيَّنَ دُخُولُ المُسْلِمِ الحَقّ

---

(١) «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسلاطين» (ص٧٤)، ط. دار ابن حزم، بيروت، ط. الأولى.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (ج١ ص٣٠)، ط. دار الكتاب الإسلامي، ط. الأولى. بإسناد صحيح.

(٣) «العواصم والقواصم في الذَّب عن سنة أبي القاسم» (ج٨ ص٢٠٦)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت.

(٤) «رفع الأساطين في حكم الاتصال بالسَّلاطين» (ص٨٥)، ط. دار ابن حزم، بيروت، ط. الأولى.

مِنْ غَيْرِهِ، لأَنَّ المُسْلِمَ الحَقّ إِنَّما يَدْخُلُ عَلَى الحَاكِمِ لِذَلِكَ، فَإِذَا كَانَ فَهُوَ الفَضْلُ الّذِي لَا بَعْدَهُ فَضْلٌ»[1].

١٠ ـ وَعَنْ عِيَاضِ بْنِ غُنْمٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ أَرَادَ أَنْ يُنصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلَا يُبْدِهِ عَلَانِيةً، وَلْيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَإِنْ سَمِعَ مِنْهُ فَذَاكَ وَإِلَّا كَانَ أَدّى الَّذِي عَلَيْهِ»**[2].

---

(١) انظر: «ترتيب المدارك» للقاضي عياض (ج٢ ص٧٥)، ط. المغرب.

(٢) **حديث صحيح.**

أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (ج٢ ص٥٠٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية. من طريق بقية -حدثنا صفوان بن عمرو عن شريح بن عبيد قال: قال عِيَاضُ بن غُنْم لهشام: ألم تسمع بقول رسول الله... فذكره.

قلت: وهذا سنده صحيح، رجاله كلهم ثقات، وقد صححه الألباني في «ظلال الجنة» (ص٥٠٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت.

وتابعه أبو المغيرة عن صفوان به.

أخرجه أحمد في «المسند» (ج٣ ص٤٠٣ و٤٠٤)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت. وابن الأثير في «أسد الغابة» (ج٤ ص٣٢٨)، ط. مكتبة ابن تيمية، مصر.

وفيه قصة جرت بين عياض بن غنم وهشام بن حكيم وكلاهما صحابي، تأتي.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج٥ ص٢٢٩)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، ط. الثالثة. رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أني لم أجد لشريح من عياض وهشام سماعاً وإن كان تابعيّاً.

وقد توبع، فأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (ج٢ ص١٥٤)، ط. دار الراية، الرياض، ط. الأولى، والحاكم في «المستدرك» (ج٣ ص٢٩٠)، ط. دار المعرفة، بيروت. من طريقين عن عبد الله بن سالم نا الزبيدي حدثني الفضيل بن فضالة يرده إلى عبد الرحمن بن عائذ يرده إلى جبير بن نفير أن عياض بن غنم وقع على صاحب داريا حين فتحت فأتاه هشام بن حكيم فأغلظ له القول ومكث عياض ليالي فأتاه هشام يعتذر إليه فقال: يا عياض ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول فذكره.

وإسناده حسن.

وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ مِنْ هَذَا الحَدِيثِ عَلَى جَوَازِ المُخَالَطَةِ مَعَ وُلَاةِ الأَمْرِ إِذَا كَانَتْ فِي طَاعَةِ اللهِ تَعَالَى، وَذَلِكَ لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْشَدَ إِلَى الجُلُوسِ مَعَ السُّلْطَانِ فِي خَلْوَةٍ عِنْدَ نُصْحِهِ وَوَعْظِهِ، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا بِالدُّخُولِ عَلَيْهِ.

١١ ـ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جَمْهَانَ قَالَ: **(أَتَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى وَهُوَ مَحْجُوبُ البَصَرَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، قَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا سَعِيدُ بْنُ جَمْهَانَ. قَالَ: فَمَا فَعَلَ وَالِدُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَتَلَتْهُ الأَزَارِقَةُ. قَالَ: لَعَنَ اللهُ الأَزَارِقَةَ، لَعَنَ اللهُ الأَزَارِقَةَ، حَدَّثَنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ. قَالَ: قُلْتُ: الأَزَارِقَةُ وَحْدَهُمْ أَمِ الخَوَارِجُ كُلُّها؟ قَالَ: بَلَى الخَوَارِجُ كُلُّهَا. قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ السُّلْطَانَ يَظْلِمُ النَّاسَ وَيَفْعَلُ بِهِم. قَالَ: فَتَنَاوَلَ يَدِي، فَغَمَزَهَا بِيَدِهِ غَمْزَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ يَا ابْنَ جَمْهَانَ عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الأَعْظَمِ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الأَعْظَمِ، إِنْ كَانَ السُّلطَانُ يَسْمَعُ مِنْكَ فَأْتِهِ فِي بَيْتِهِ فَأَخْبِرْهُ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ، وإِلَّا فَدَعْهُ فَإِنَّكَ لَسْتَ بِأَعْلَمَ مِنْهُ)**[1].

وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ مِنْ هَذَا الحَدِيثِ عَلَى جَوَازِ الدُّخُولِ عَلَى الحُكَّامِ إِذَا كَانَتْ فِيهِ مَصْلَحَةٌ شَرْعِيَّةٌ مِنْ دَعْوَةٍ أَوْ وَعْظٍ أَوْ نُصْحٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

---

(١) حديث حسن.

أخرجه أحمد في «المسند» (ج٤ ص٣٨٢)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت من طريق أبي النضر ثنا الحشرج بن نباتة به.

قلت: وهذا سنده حسن، وقد حسنه الألباني في «ظلال الجنة» (ص٥٢٣)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج٥ ص٢٣٠)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، ط. الثالثة، ثم قال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

وَيُبَيِّنُ هَذَا الأَمْرَ كَذلكَ حَدِيثُ أُسَامَةَ ﷺ الآتِي.

١٢ ـ وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: **(أَلَا تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ لِتُكَلِّمَهُ؟ فَقَالَ: أَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ هِلَّا أُسْمِعُكُمْ؟ واللهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ أَمْراً لَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ)**[1].

**قَالَ الحَافِظُ عِيَاضُ** رَحِمَهُ اللهُ: (مُرَادُ أُسَامَةَ أَنَّه لَا يَفْتَحُ بَابَ المُجَاهَرَةِ بالنَّكِيرِ عَلَى الإِمَامِ لِمَا يُخْشَىٰ مِنْ عَاقِبَةِ ذَلِكَ، بَلْ يَتَلَطَّفُ بِهِ، وَيَنْصَحُهُ سِرّاً فَذَلِكَ أَجْدَرُ بالقَبُولِ)[2].اهـ.

**وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ نَاصِرُ الدِّينِ الأَلْبَانِيّ** رَحِمَهُ اللهُ: (يَعْنِي المُجَاهَرَةَ بالإِنْكَارِ عَلَى الأُمَرَاءِ فِي المَلإِ، لأَنَّ فِي الإِنْكَارِ جَهَاراً مَا يُخْشَىٰ عَاقِبَتُهُ كَمَا اتَّفَقَ فِي الإِنْكَارِ عَلَى عُثْمَانَ جَهاراً إِذْ نَشَأَ عَنْهُ قَتْلُهُ)[3].اهـ.

١٣ ـ وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ: **(أَنَّهُ عُوتِبَ فِي كَثْرَةِ دُخُولِهِ عَلَى السُّلْطَانِ فَقَالَ: نُؤَدِّي مِنْ حَقِّهِمْ)**[4].

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج٦ ص٣٣١)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج٤ ص٢٢٩٠)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى. من طريق الأعمش عن أبي وائل به.

(٢) انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» لابن حجر (ج١٣ ص٥٢)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٣) «مختصر صحيح مسلم» (ص٣٣٥)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الخامسة.

(٤) **أثر صحيح.**
أخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (ج١ ص٨٩)، ط. مركز الملك فيصل، الرياض، ط. الأولى، من طريق الحكم بن نافع به.
قلت: وهذا سنده صحيح، رجاله كلهم ثقات، وصفوان بن عمرو السكسكي أدرك أبا أمامة. =

**قُلْتُ**: وَعَلَى طَالِبِ العِلْمِ أَنْ يَنْظُرَ فِي سِيرَةِ هَؤُلَاءِ العُلَمَاءِ الأَجِلاءِ، لِيَقْتَدِيَ بِهِم وَبِأَعْمَالِهِم.

فَدَلَّتْ هَذِهِ النُّصُوصُ الشَّرْعِيَّةُ مِنْ دَلَالَةٍ عَلَى مَا ذَكَرْتُ فِي جَوَازِ الدُّخُولِ عَلَى الحُكَّامِ... حَتَّى الظَّلَمَةِ مِنَ الحُكَّامِ، وَأَنَّ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ دُخُولُهُ مَحْمُوداً، لِمَا اقْتَرَنَ بِهِ مِنْ أَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيٍ عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ تَخْفِيفِ شَرٍّ... وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ أَعْمَالِ البِرِّ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ دُخُولُهُ مَذْمُوماً، لِمَا اقْتَرَنَ بِهِ مِنْ إِعَانَةٍ عَلَى مُحَرَّمٍ أَوْ تَزْيِينٍ لِمُنْكَرٍ... وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ أَعْمَالِ الشَّرِّ اللَّهُمَّ سَلِّم سَلِّم[1].

**تَنْبِيهٌ**: وَأَمَّا حَدِيثُ: **(مَنْ أَتَىٰ أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتُتِنَ)**.

فَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي المُسْنَدِ (ج٢ ص٣٧١)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي الكَامِلِ (ج١ ص٣١٢)، وَغَيْرُهُمَا بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ غَيْرِ مَحْفُوظٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (ج٣ ص٢٧٨) والتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (ج٤ ص٥٢٣) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ غَيْرِ مَحْفُوظٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَلَهُ شَوَاهِدُ أُخْرَىٰ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ ﷺ، كُلُّهَا مُنْكَرَةٌ لَا تَصِحُّ،

---

= انظر: «شذرات الذهب في أخبار من ذهب» لابن العماد (ج٢ ص٢٥٢)، ط. دار ابن كثير، بيروت، ط. الأولى.

(١) وانظر: «خطبة الكتاب المُؤَمَّل للرد إلى الأمر الأوَّل» لأبي شامة المقدسي (ص١٦٨)، ط. أضواء السلف، الرياض، ط. الأولى. و«الأمر بالعزلة في آخر الزمان» لابن الوزير (ص١٠٩)، ط. المكتبة الإسلامية، الأردن، ط. الأولى، و«ما رواه الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين» للسيوطي (ص٧٨) ط. دار ابن حزم، بيروت، ط. الأولى.

كَمَا قَالَ ابْنُ الجَوْزِيِّ وَغَيْرُهُ مِنَ العُلَماءِ[1]. لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ تَخْرِيجِهَا.

**قُلْتُ**: وَعَلَى فَرْضِ صَحتِهَا فَهِيَ تُفِيدُ تَعْلِيلَ المَنْعِ مِنِ الدُّخُولِ عَلَى الحُكَّامِ مَظِنَّةً للوُقُوعِ فِي الفِتْنَةِ وَلَيْسَ الجَزْمَ فِي الوُقُوعِ فِي الفِتْنَةِ، وَلذَلِكَ دَخَلَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ قَدِيماً وحَدِيثاً[2] عَلَى الأُمَرَاءِ وَلَمْ يَفْتَتِنُوا، ولله الحَمْدُ وَالمنَّةُ.

وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَذَّرَ جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ مِنَ الدُّخُولِ عَلَى السَّلَاطِينِ، وَشَدَّدُوا فِي ذَلِكَ، لَا لِكَوْنِ الدُّخُولِ مُحَرَّماً لِذَاتِهِ، بَل لكَوْنِهِ مَظِنَّةَ الوُقُوعِ فِي الفِتْنَةِ وَالمُحَرَّمِ[3].

**قَالَ سِبْطُ ابْنِ الجَوْزِيِّ** رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَأَمَّا الدُّخُولُ عَلَى السُّلْطَانِ فَلَا يُذَمُّ لِنَفْسِ الدُّخُولِ، لَكِنْ لأَنَّهُ فِي الغَالِبِ فِتْنَةٌ، وَرُبَّمَا لَا يَتَمَاسَكُ الآدميُّ عِنْدَهُمْ فَيَقُولُ مَا لَا يَصْلُحُ، وَيَمْدَحُ بِمَا لَا يَجُوزُ...

وَقَدْ يَتَعَرَّضُ الدَّاخِلُ عَلَيْهِمْ لِمَعَاصٍ كَثِيرَةٍ... وَقَدْ يَسْلَمُ الإِنْسَانُ فِي الدُّخُولَ وَتَصِحُّ نِيَّتُهُ فِي الأُمَرَاءِ إِلَّا أَنَّهُمْ إِذَا أَكْرَمُوهُ تَغَيَّرَ قَلْبُهُ، فَمَالَ إِلَيْهِمْ... وَلِذَلِكَ قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: مَا أَخَافُ مِنْ عُقُوبَتِهِمْ، إِنَّما أَخَافُ مِنْ كَرَامَتِهِمْ...)[4]. اهـ.

---

(١) انظر: «الجليس الصالح والأنيس الناصح» لسبط ابن الجوزي (ص١٩٨)، ط. دار الصحابة للتراث، طنطا.

(٢) الإمام الشافعي والإمام مالك والإمام أحمد والإمام ابن تيمية والإمام ابن القيم والإمام ابن باز والإمام ابن عثيمين، وغيرهم كثير في كل عصر وزمان.

(٣) وانظر: آثارهم في «مصنف ابن أبي شيبة» (ج١٥ ص٢٣٧)، و«شعب الإيمان للبيهقي» (ج٧ ص٥٠)، و«الجليس الصالح» لسبط ابن الجوزي (ص٢٠٢).

(٤) الجليس الصالح والأنيس الناصح» (ص٢٠١)، ط. دار الصحابة للتراث، طنطا).

**قُلْتُ**: وَلَا رَيْبَ أَنَّ ابْتِعَادَ المَرْءِ عَنْ مَوَاطِنِ الفِتَنِ مِنْ كَمَالِ الدِّيَانَةِ.

وَمَنْ تَأَمَّلَ مَا ذَكَرْتُهُ هَاهُنَا عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ ظَهَرَ لَهُ أَنَّ نَهْيَهُمْ عَنِ الدُّخُولِ إِنَّمَا المُرَادُ بِهِ النَّهْيُ عَنِ الوُقُوعِ فِي المَحْظُورِ بَعْدَ الدُّخُولِ مِنَ المُدَاهَنَةِ فِي دِينِ اللهِ تَعَالَى وَغَيْرِهَا.

**قَالَ ابْنُ مُفْلِحٍ** رَحِمَهُ اللهُ: بَعْدَ نَقْلِهِ آثَاراً عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ فِي ذَمِّ الدُّخُولِ عَلَى الأُمَرَاءِ: (وَهَذَا عَلَى سَبِيلِ الوَرَعِ، وَقَدْ سَبَقَ عَنْ بَعْضِهِمْ فِعْلُ ذَلِكَ. وَالظَّاهِرُ كَرَاهَتُهُ إِنْ خِيفَ مِنْهُ الوُقُوعُ فِي المَحْظُورِ، وَعَدَمُهَا إِنْ أُمِنَ ذَلِكَ.

فَإِنْ عَرِيَ عَنِ المَفْسَدَةِ، وَاقْتَرَنَتْ بِهِ مَصْلَحَةٌ مِنْ تَخْوِيفِهِ لَهُمْ، وَوَعْظِهِ إِيَّاهُم، وَقَضَاءِ حَاجَتِهِ، كَانَ مُسْتَحَبّاً.

وَعَلَى هَذِهِ الأَحْوَالِ يُنَزَّلُ كَلَامُ السَّلَفِ، وَأَفْعَالُهُمْ)[1].اهـ.

**وَقَالَ الحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ** رَحِمَهُ اللهُ: (... أَلَا تَرَى أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانُوا يَدْخُلُونَ عَلَى أُمَرَائِهِم، فَيُوَاكِلُونَهُمْ وَيُخَالِطُونَهُمْ، مِنْهُمْ مَنْ يَدْخُلُ عَلَى: الحجَّاجِ، وَالمُخْتَارِ، وَعَلَى يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، فَيَقْبَلُونَ بِرَّهُمْ، وَيُخَالِطُونَهُمْ فِي أُمُورِهِمْ.

مِنْهُمُ: ابْنُ عُمَرَ وابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ... وَمِنَ التَّابِعِينَ مِثْلُ: الحَسَنِ البَصْرِيِّ وَابْنِ سِيرِينَ وَشُرَيْحٍ وَالشَّعْبِيِّ... وَكُبَرَاءِ التَّابِعِينَ، فَكَانُوا لَا يَمْتَنِعُونَ عَنْ غِشْيَانِهِمْ وَالقَبُولِ مِنْهُمْ، فَإِنَّمَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَلَى التَّدَارِي وَالتَّآلُفِ وإِقَامَةِ الحُقُوقِ، لَا عَلَى المُدَاهَنَةِ وَمُخَاتَلَةِ الدُّنْيَا بِالدِّينِ...

---

(١) «الآداب الشرعية» (ج٣ ص٤٥٩)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

فَكَانَ عِلْيَةُ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ، وَكُبَرَاءُ التَّابِعِينَ يُخَالِطُونَ الأُمَرَاءَ مُخَالَطَةَ الأَبْدَانِ، فَلَمْ يَضُرَّهُمْ، لأَنَّ الضَّرَرَ فِي مُخَالَطَةِ القُلوبِ، فَإِذَا خَالَطَ القَلْبُ أَلِفَ وَاشْتَهَىٰ مَا عِنْدَهُ، وَصَارَ مُدَاهِناً...)[1].اهـ.

وَمِنْ هُنَا يَتَبَيَّنَ مِنْ آثَارِ بَعْضِ السَّلَفِ فِي عَدَمِ الدُّخُولِ عَلَى السَّلَاطِينِ، وَمَا فِي مَعْنَاهَا يَنْبَغِي أَنْ تُتْلَىٰ عَلَى عُلَمَاءِ أَهْلِ الدُّنْيَا كـ(الأَزْهَرِيِّين والجَامِعِيِّين)، وَغَيْرِهِمْ الَّذِينَ اتَّخَذُوا العِلْمَ وَالشَّهَادَةَ وَسِيلَةً لِجَمعِ الدُّنْيَا، وَنَيْلِ الرِّئَاسَاتِ... يَنْظُرُونَ إِلَى مَا يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَلَاوَةِ الدُّنْيا، وَزِينَتِهَا وَعُلوِّ المَكَانَةِ فِيهَا، دُونَ النَّظَرِ إِلَى مَا يَقْتَرِفُونَهُ مِنْ عِصْيَانِ اللهِ تَعَالَى، وإِضَاعَةِ حُدُودِهِ، وَإِهْمَالِ أَوَامِرِهِ، وَتَزْيِينِ الباطل - مِنْ اعْتِقَادٍ فَاسِدٍ وَفِقْهٍ مُقَلِدٍ - والإِعَانَةِ عَلَيْهِ، اللَّهُمّ غُفْراً.

**قَالَ ابْنُ رَجَبٍ** رَحِمَهُ اللهُ: (وَمِنْ هَذَا البَابِ أَيْضاً - أي طلبُ العلمِ للرئاسةِ على الخلقِ والتعاظمِ عليهم - كَرَاهَةُ الدُّخُولِ عَلَى المُلُوكِ وَالدُّنُوِّ مِنْهُم، وَهُوَ البَابُ الَّذِي يَدْخُلُ مِنْهُ عُلَمَاءُ الدُّنْيَا إِلَى نَيْلِ الشَّرَفِ والرِّيَاسَاتِ فِيهَا....

وَسَبَبُ هَذَا مَا يُخْشَىٰ مِنْ فِتْنَةِ الدُّخُولِ عَلَيْهِمْ، فإِنّ النَّفْسَ قَدْ تُخَيِّلُ للإِنْسَانِ إِذَا كَانَ بَعِيداً عَنْهُمْ أَنَّهُ يَأْمُرُهُمْ وَيَنْهَاهُم وَيَغْلِظُ عَلَيْهِمْ، فَإِذَا شَاهَدَهُم قَرِيباً مَالتِ النَّفْسُ إِلَيْهِمْ، لأَنَّ مَحَبَّةَ الشَّرَفِ كَامِنَةٌ فِي النَّفْسِ لَهُ، وَلذَلِكَ يُدَاهِنُهُمْ وَيُلَاطِفُهُمْ...)[2].اهـ.

**قُلْتُ**: فَبَيَّنَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ خُطُورَةَ حِرْصِ الإِنْسَانِ عَلَى جَمْعِ

---

(١) «الفروق ومنع الترادف» (ص٨٠)، ط. دار النهار، مصر.

(٢) «شرح حديث: ما ذئبان جائعان...» (ص٤٨، ٥٣)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

المَالِ، وَأَنَّهُ قَدْ يَجُرُّ الإِنْسَانَ الحَرِيصَ إِلَى ارْتِكَابِ المَحْظُورِ، وَكَذَلِكَ حَرْصُ الإِنْسَانِ عَلَى نَيْلِ الشَّرَفِ والعُلوِّ فَهُوَ فِي الغَالِبِ يَمْنَعُ خَيْرَ الآخِرَةِ وَشَرَفَهَا وَكَرَامَتَهَا، وَأَنَّهُ قَدْ يُؤَدِّي أَحْيَاناً إِلى الكِبْرِ واحْتِقَارِ النَّاسِ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ ضَرَبَ مَثَلاً فِي حَدِيثِ: «مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ...»، وَهُوَ مَثَلٌ عَظِيمٌ جِدّاً فِي فَسَادِ دِينِ المُسْلِمِ بالحِرْصِ عَلَى المَالِ وَالشَّرَفِ فِي الدُّنيا، وأَنَّ فَسَادَ الدِّينِ بذَلِكَ لَيْسَ بِدُونِ فَسَادِ الغَنَمِ بِذِئْبَيْنِ جَائِعَيْنِ ضَارِيَيْنِ بَاتَا فِي الغَنَمِ قَدْ غَابَ عَنْهَا رُعاؤُهَا لَيْلاً، فَهُما يَأْكُلَانِ فِي الغَنَمِ وَيَفْتَرِسَانِ فِيهَا.

وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا يَنْجُو مِنَ الغَنَمِ مِنْ إِفْسَادِ الذِّئْبَيْنِ المذْكُورَيْنِ، والحَالَةُ هَذِهِ إِلَّا قَلِيلٌ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ حِرْصَ المَرْءِ عَلَى المَالِ والشَّرَفِ إِفْسَادٌ لِدِينِهِ لَيْسَ بِأَقَلَّ مِنْ إِفْسَادِ الذِّئْبَيْنِ لِهَذَا الغَنَمِ.

بَلْ إِمّا أَنْ يَكُونَ مُسَاوِياً، وَإِمّا أَكْثَرَ، يُشِيرُ إِلَى أَنَّهُ لَا يَسْلَمُ مِنْ دِينِ المُسْلِمِ مَعَ حِرْصِهِ عَلَى المَالِ والشَّرَفِ فِي الدُّنْيا إِلَّا القَلِيلُ، كَمَا أَنَّهُ لَا يَسْلَمُ مِنَ الغَنَمِ مَعَ إِفْسَادِ الذِّئْبَيْنِ المذْكُورَيْنِ فِيهَا إِلَّا القَلِيلُ[1].

**قُلْتُ**: فَهَذَا المَثَلُ العَظِيمُ يَتَضَمَّنُ غَايَةَ التَّحْذِيرِ مِنْ شَرِّ الحِرْصِ عَلَى المَالِ والشَّرَفِ فِي الدُّنيا.

الحِرْصُ دَاءٌ قَدْ أَضَرَّ ... بِمَنْ تَرَى إِلّا قَلِيلاً
كَم مِنْ حَرِيصٍ طَامِعٍ ... وَالحِرْصُ صَيَّرَهُ ذَلِيلاً[2]

---

(١) انظر: شرح حديث: «ما ذئبان جائعان...» لابن رجب (ص١٠، ١١)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

(٢) انظر: شرح حديث: «ما ذئبان جائعان...» لابن رجب (ص١٥)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

وَمَتَىٰ وَصَلَ الحِرْصُ عَلَى المَالِ إِلَى هَذِهِ الدَّرَجَةِ نَقَصَ بِذَلِكَ الدِّينُ والإِيمَانُ نَقْصاً بيِّناً، فَإِنَّ مَنْعَ الوَاجِبَاتِ وَتَنَاوَلَ المُحرِمَاتِ يَنْقُصُ بِهِمَا الدِّينُ والإِيمانُ بَلَا رَيْبٍ حتّى لَا يَبْقَىٰ مِنْهُ إِلَّا القَلِيلُ[1].

وَحِرْصُ المَرْءِ عَلَى الشَّرَفِ فَهُوَ أَشَدُّ إِهْلَاكاً مِنَ الحِرْصِ عَلَى المَالِ، فإنَّ طَلَبَ شَرَفِ الدُّنيا والرِّفْعَةِ فِيهَا، والرِّيَاسَةِ عَلَى النَّاسِ، والعُلوِّ فِي الأَرْضِ أضرُّ عَلَى العَبْدِ مِنْ طَلَبِ المَالِ، وَضَرَرُهُ أَعْظَمُ، والزُّهدُ فِيهِ أَصْعَبُ، فإنَّ المَالَ يُبذلُ فِي طَلَبِ الرِّياسَةِ والشَّرَفِ[2].

والحِرْصُ عَلَى الشَّرَفِ عَلَى قِسْمَيْنِ:

**أحدهما**: طَلَبُ الشَّرَفِ بالوِلَايَةِ، والسُّلْطانِ، والمَالِ، وَهَذَا خَطَرٌ جدّاً، وَهُوَ فِي الغَالِبِ يَمْنَعُ خَيْرَ الآخِرَةِ، وَشَرَفَهَا وَكَرَامَتَهَا، وَعِزَّهَا.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [القصص: ٨٣].

وَقَلَّ مَنْ يَحْرِصُ عَلَى رياسَةِ الدُّنيا بطَلَبِ الوِلَايَاتِ فَيُوَفَّقُ، بَلْ يُوَكَلُ إِلَى نَفْسِهِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه: **«يَا عَبْدَ الرَّحْمٰنِ! لَا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا»**[3].

---

(١) انظر: «المصدر السابق» (ص٢٠). قلت: وهذا بالنسبة للمسلم ضعيف الإيمان، فلا يبقىٰ منه إلا القليل، وقد بينت ذلك في كتابي (القناعة) ولله الحمد والمنة.

(٢) انظر: «المصدر السابق» (ص٢٠).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١١ ص٥١٧)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج٣ ص١٤٧٣)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الإِمَارَةِ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ القِيَامَةِ، فَنِعْمَ المُرْضِعَةُ، وَبِئْسَتِ الفَاطِمَةُ**»[1].

وَقوله: «**فَنِعْمَ المُرْضِعَةُ، وبِئْسَتِ الفَاطِمَةُ**»، فَنِعْمَ المُرْضِعَةُ: أي فِي الدُّنْيَا، وَبِئْسَتِ الفَاطِمَةُ: يَعْنِي بَعْدَ المَوْتِ، لأَنَّهُ يَصِيرُ إِلَى المُحَاسَبَةِ عَلَى ذَلِكَ.

فَهُوَ كالَّذِي يُفْطَمُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَغْنِي فَيَكُونُ فِي ذَلِكَ هَلَاكُهُ.

وقيل: نِعْمَ المُرْضِعَةُ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ حُصُولِ الجَاهِ، والمَالِ، ونَفَاذِ الكَلِمَةِ، وَتَحْصِيلِ اللَّذَّاتِ الحسِّيَّةِ، والوَهْمِيَّةِ حَالَ حُصُولِهَا.

وَبِئْسَتِ الفَاطِمَةُ: عِنْدَ الانْفِصَالِ عَنْهَا بمَوْتٍ أَوْ غَيْرِهِ، وَمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا مِنَ التَّبِعَاتِ فِي الآخِرَةِ[2].

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ قَالَ: «**إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ القِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا**»)[3].

وَفِي رِوَايَةٍ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفاً، وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي، لَا تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ، وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ**».

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١٣ ص١٢٥)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، وأحمد في «المسند» (ج٢ ص٤٤٨)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت.

(٢) انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» (ج١٣ ص١٢٥)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج٣ ص١٤٥٧)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (هَذَا الحَدِيثُ أَصْلٌ عَظِيمٌ فِي اجْتِنَابِ الوِلَايَاتِ، لَا سِيَّمَا لِمَنْ كَانَ فِيهِ ضَعْفٌ عَنِ القِيَامِ بوظَائِفِ تِلْكَ الوِلَايَةِ، وَأَمَّا الخِزْيُ والنَّدَامَةُ، فَهُوَ فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلاً لَهَا، أَوْ كَانَ أَهْلاً وَلَمْ يَعْدِلْ فِيهَا فَيُخْزِيهِ اللهُ تَعَالَى يَوْمَ القِيَامَةِ وَيَفْضَحُهُ، وَيَنْدَمُ عَلَى مَا فَرَّطَ.

وَأَمَّا مَنْ كَانَ أَهْلاً وَعَدَلَ فِيهَا فَلَهُ فَضْلٌ عَظِيمٌ تَظَاهَرَتْ بِهِ الأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ... ولَكِنَّ فِي الدُّخُولِ فِيهَا خَطَرٌ عَظِيمٌ... وَامْتَنَعَ مِنْهَا خَلَائِقُ مِنَ السَّلَفِ...)[1].اهـ.

**وَقَالَ شَيْخُنَا الشَّيْخ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينِ** رَحِمَهُ اللَّهُ: (قَوْلُهُ: **«إِنَّكَ امْرُؤٌ ضَعِيفٌ»**، وَهَذَا القَوْلُ إِذَا كَانَ مُصَارَحَةً أَمَامَ الإِنْسَانِ فَلَا شَكَّ أَنَّهُ ثَقِيلٌ عَلَى النَّفْسِ، وَأَنَّهُ قَدْ يُؤَثِّرُ فِيكَ أَنْ يُقَالَ لَكَ: **«إِنَّكَ امْرُؤٌ ضَعِيفٌ»**، لَكِنَّ الأَمَانَةَ تَقْتَضِي هَذَا، أَنْ يُصَرَّحَ للإِنْسَانِ بَوصْفِهِ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ إِنْ قَوِيَاً فَقَوِيٌّ، وَإِنْ ضَعِيفاً فَضَعِيفٌ.

هَذَا هُوَ النُّصْحُ **«إِنَّكَ امْرُؤٌ ضَعِيفٌ»**، وَلَا حَرَجَ عَلَى الإِنْسَانِ إِذَا قَالَ لشَخْصٍ مَثَلاً: إِنَّ فِيكَ كَذَا وَكَذَا، مِنْ بَابِ النَّصِيحَةِ لَا مِنْ بَابِ السَّبِّ والتَّعْيِيرِ فالنَّبِيُّ ﷺ قَالَ: **«إِنَّكَ امْرُؤٌ ضَعِيفٌ»**[2].اهـ.

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ المَقْدِسِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَنَظَرَ فِي بَعْضِ نُكَتِ الخِلَافِيِّينَ المُتَأَخِّرِينَ، العَارِيَةِ عَنْ مآخِذِ الأَئِمَّةِ وَفِقْهِ المُتَقَدِّمِينَ، وَعَدَّ نَفْسَهُ ـ لِغَرَابَةِ مَا أَتَىٰ بِهِ ـ مِنْ رُؤُوسِ العُلَمَاءِ، وَهُوَ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى، وَعِنْدَ عُلَمَاءِ

---

(١) «شرح صحيح مسلم» (ج١٢ ص٢١٠)، ط. دار الفكر، بيروت.

(٢) «شرح رياض الصالحين» (ج٧ ص١٠)، ط. دار الوطن، الرياض، ط. الأولى.

الشَّرِيعَةِ مِنْ أَجْهَلِ الجُهَلَاءِ، قَدْ حُرِمَ أَنْفَاسِ أَهْلِ الدِّينِ والعِلْمِ الفَاخِرِ، وَرَضِيَ ممَّا هُمْ عَلَيْهِ بِإِطْلَاقِ العِلْمِ المُستدِلّ المُنَاظِر)[1].اهـ.

فالتَّعَالُمُ مِنْ هَذَا الجِنْسِ مَعَ ضَعْفِهِمْ فِي العِلْمِ فَهُوَ ادِّعَاءٌ كَاذِبٌ وَتَكَلُّفٌ ظَاهِرٌ.

وَقَدْ ذَمّ أَهْلُ العِلْمِ هَذَا الصِّنْفِ مِنَ النَّاسِ وَسَخِرُوا مِنْهُ.

فَوَيْلٌ لِمَنْ حَمَلُوا أَوْزَارَ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى ظُهُورِهِمْ ﴿أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ﴾ [النحل: ١٦].

**فالحِرْصُ حِرْصَانِ، حِرْصٌ فَاجِعٌ، وَحِرْصٌ نَافِعٌ.**

فَأَمَّا النَّافِعُ فَحِرْصُ المَرْءِ عَلَى طَاعَةِ اللهِ، وَأَمَّا الحِرْصُ الفَاجِعُ فَحِرْصُ المَرْءِ عَلَى الدُّنْيَا.

فَالْحِرْصُ عَلَى الدُّنْيَا مُعَذِّبٌ صَاحِبَهُ، مَشْغُولٌ لَا يُسَرُّ وَلَا يَلَذُّ بِجَمْعِهِ لِشُغْلِهِ، فَلَا يَفْرُغُ مِنْ مَحبةِ الدُّنْيَا لِآخرتِهِ لالْتِفَاتِهِ لِما يَفْنَىٰ، وَغَفْلَتِهِ عَمّا يَدُومُ وَيَبْقَىٰ[2].

قَالَ مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ رَحِمَهُ اللهُ: (اتَّقُوا السَّحَّارَةَ، فَإِنَّها تَسْحَرُ قُلُوبَ العُلَمَاءِ)[3]، يَعْنِي الدُّنْيَا.

---

(١) «خطبة الكتاب المؤمل للرد إلى الأمر الأول» (ص٩٤)، ط. دار السلف، الرياض، ط. الأولى.

(٢) انظر: شرح حديث: «ما ذئبان جائعان...» (ص١٤)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

(٣) **أثر حسن.**

أخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (ص٢٤)، ط. مكتبة القرآن، القاهرة، مصر، وأبو نعيم في «الحلية» (ج٢ ص٣٦٤)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت. من طريق علي بن مسلم نا سيار بن حاتم نا جعفر بن سليمان قال: سمعت مالك به. قلت: وهذا سنده حسن.

وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلَيْنِ قَالَا لِلنَّبِيِّ ﷺ: (يَا رَسُولَ اللهِ! أَمِّرْنَا. قَالَ: **«إِنَّا لَا نُوَلِّي أَمْرَنَا هَذَا مَنْ سَأَلَهُ، وَلَا مَنْ حَرَصَ عَلَيْهِ»**[1].

وَاعْلَمْ أَنَّ الحِرْصَ عَلَى الشَّرَفِ يَسْتَلْزِمُ ضَرَراً عَظِيماً قَبْلَ وقُوعِهِ فِي السَّعي فِي أَسْبَابِهِ، وَبَعْدَ وقُوعِهِ بالحِرْصِ العَظِيمِ الَّذِي يَقَعُ فِيهِ صَاحِبُ الوِلَايةِ مِنَ الظُّلمِ والتَّكبرِ وغَيرِ ذَلِكَ مِنَ المفَاسِدِ[2].

**قَالَ النَّوَوِيُّ** رَحِمَهُ اللهُ: (قَالَ العُلَمَاءُ: وَالحِكْمَةُ فِي أَنَّهُ لَا يُوَلَّى مَنْ سَأَلَ الوِلَايَةَ أَنَّهُ يُوكَلُ إِلَيْهَا، وَلَا تَكُونُ مَعَهُ إِعَانَةٌ - كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرَةَ السَّابِقِ - وَإِذَا لَمْ تَكُنْ مَعَهُ إِعَانَةٌ لَمْ يَكُنْ كُفْءاً، وَلَا يُوَلَّى غَيْرُ الكُفءِ، وَلأَنَّ فِيهِ تُهْمَةً للطَّالِبِ وَالحَرِيصِ)[3]اهـ.

**قُلْتُ**: الحِرْصُ مَفْسَدَةٌ للدِّينِ وَالمُروءَةِ.

يا إِخْوَتَاهُ لَا تَغْبِطُوا حَرِيصاً عَلَى ثَرْوَتِهِ وَسِعَتِهِ فِي مَكْسَبٍ وَلَا مَالٍ، وَانْظُرُوا لَهُ بِعَيْنِ المقتِ لَهُ فِي اشْتِغَالِهِ الْيَوْمَ بِمَا يُرْدِيهِ غَداً فِي المَعَادِ، اللَّهُمَّ غفْراً.

وَقَدْ تَبَيَّنَ بِمَا ذَكَرْنَا أَنَّ حُبَّ المَالِ والرِّياسَةِ وَالحَرْصَ عَلَيْهَا يُفْسِدُ دِيْنَ المَرْءِ حَتَّى لَا يَبْقَىٰ مِنْهُ إِلَّا مَا شَاءَ اللهُ كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ.

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١٣ ص١٢٥)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج٣ ص١٤٥٦)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى.

(٢) انظر: شرح حديث: «ما ذئبان جائعان...» (ص٢٣)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

(٣) «شرح صحيح مسلم» (ج١٢ ص٢٠٧)، ط. دار الفكر، بيروت.

وَأَصْلُ مَحَبَّةِ المَالِ والشَّرَفِ، حُبُّ الدُّنْيَا، وَأَصْلُ حُبِّ الدُّنْيَا اتِّبَاعُ الهَوَىٰ.

فَمِنَ اتِّبَاعِ الهَوَىٰ الرَّغْبَةُ فِي الدُّنْيَا، وَمِنَ الرَّغْبَةِ فِيهَا حُبُّ المَالِ وَالشَّرَفِ، وَمِنْ حُبِّ المَالِ وَالشَّرَفِ اسْتِحْلَالُ المَحَارِمِ.

فَإِنَّهُ حُبٌّ يَحْمِلُ المَالَ وَالشَّرَفَ عَلَى الرَّغْبَةِ فِي الدُّنْيَا، وإِنَّمَا تَحْصُلُ الرَّغْبَةُ فِي الدُّنْيَا مِنَ اتِّبَاعِ الهَوَى، لأَنَّ الهَوَىٰ دَاعٍ إِلَى الرَّغْبَةِ فِي الدُّنْيَا، وَحُبِّ المَالِ وَالشَّرَفِ فِيهَا، والتَّقْوَىٰ تَمْنَعُ مِنَ اتِّبَاعِ الهَوَىٰ، وَتَرْدَعُ عَنْ حُبِّ الدُّنْيَا[1].

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَن طَغَىٰ ﴿٣٧﴾ وَءَاثَرَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴿٣٨﴾ فَإِنَّ ٱلْجَحِيمَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿٤١﴾﴾ [النازعات: ٣٧ ـ ٤١].

**النَّوْعُ الثَّانِي**: مَنْ يَطْلُبُ بالعِلْمِ وَالعَمَلِ وَالزُّهْدِ الرِّئَاسَةِ عَلَى الخَلْقِ، وَالتَّعَاظُمَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ يَنْقَادَ الخَلْقُ، وَيَخْضَعُوا لَهُ، وَيَصْرِفُوا وُجُوهَهُم إِلَيْهِ، وَأَنْ يُظْهِرَ للنَّاسَ زِيَادَةَ عِلْمِهِ عَلَى العُلَمَاءِ لِيَعْلُوَ بِهِ عَلَيْهِمْ وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَهَذَا مَوْعُدُهُ النَّارُ، لأَنَّ قَصَدَ التَّكبرِ عَلَى الخَلْقِ مُحَرَّمٌ فِي نَفْسِهِ، فَإِذَا اسْتَعْمَلَ فِيهِ آلَةَ الآخِرَةِ كَانَ أَقْبَحَ وَأَفْحَشَ مِنْ أَنْ يَسْتَعْمِلَ فِيهِ آلاتِ الدُّنْيَا مِنَ المَالِ والسُّلْطَانِ[2].

---

(١) انظر: شرح حديث: «ما ذئبان جائعان...» (ص٥٧)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

(٢) انظر: شرح حديث: «ما ذئبان جائعان...» (ص٢١ ـ ٣٨)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الثانية.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَيْهِ». وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ أَوَّلَ الخَلْقِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ القِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ... مِنْهُمُ العَالِمُ الَّذِي تَعَلَّمَ العِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأَ القُرْآنَ لِيُقَالَ: قَارِئٌ، وَأَنَّهُ يُقَالُ لَهُ: قَدْ قِيلَ ذَلِكَ، وَأُمِرَ بِهِ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ»[1].

قُلْتُ: فَعَاقَبَهُ عَلَى فِعْلِهِ ذَلِكَ لأَنَّهُ لِغَيْرِ اللهِ وَأَدْخَلَهُ النَّارَ مَعَ أَنَّهُ عَالِمٌ، وَهَذَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى تَغْلِيظِ تَحْرِيمِ الرِّيَاءِ وَشِدَّةِ عُقُوبَتِهِ، وَعَلَى الحَثِّ عَلَى وُجُوبِ الإِخْلَاصِ فِي الأَعْمَالِ[2].

وَمِنْ هُنَا يَجِبُ عَلَيْنا أَنْ نُفرِّقَ بَيْنَ المُدَارَاةِ وَالمُدَاهَنَةِ: فالمُدَارَاةُ: هِيَ الرِّفْقُ بِالجَاهِلِ فِي التَّعْلِيمِ، وبالفاسِقِ فِي النَّهيِ عَنْ فِعْلِهِ، وَتَرْكِ الإِغْلَاظِ عَلَيْهِ حَيْثُ لَا يَظْهَرُ مَا هُوَ فِيهِ، وَالإِنْكَارُ عَلَيْهِ بِلُطْفِ القَوْلِ والفِعْلِ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا احْتِيجَ إِلَى تَأَلُّفِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

والمُدَاهَنَةُ: مِنَ الدِّهَانِ، وَهُوَ الَّذِي يَظْهَرُ عَلَى الشَّيءِ، وَيَسْتُرُ بَاطِنَهُ.

وَفَسَّرَهَا العُلَمَاءُ: بِأَنَّهَا مُعَاشَرَةُ الفَاسِقِ، وَإِظْهَارُ الرِّضَى بِمَا هُوَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ إِنْكَارٍ عَلَيْهِ.

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج٣ ص١٥١٤)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى. وأحمد في «المسند» (ج٢ ص٣٢٢)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت. والبخاري في «خلق أفعال العباد» (ص١٠٤)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الأولى، والحاكم في «المستدرك» (ج١ ص٤١٩)، ط. دار المعرفة، بيروت).

(٢) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (ج١٣ ص٥٠)، ط. دار الفكر، بيروت.

**قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ: (المُدَارَاةُ مِنْ أَخْلَاقِ المُؤْمِنِينَ، وَهِيَ خَفْضُ الجَنَاحِ لِلنَّاسِ، وَلِينُ الكَلِمَةِ، وَتَرْكُ الإِغْلَاظِ لَهُمْ فِي القَوْلِ، وَذَلِكَ مِنْ أَقْوَى أَسْبَابِ الأُلْفَةِ، وَظَنَّ بَعْضُهُمْ أَنَّ المُدَارَاةَ هِيَ المُدَاهَنَةُ فَغَلِطَ.

لأَنَّ المُدَارَاةَ مَنْدُوبٌ إِلَيْهَا، والمُدَاهَنَةِ مُحَرَّمَةٌ، وَالفَرْقُ بَيْنَ المُدَاهَنَةِ: مِنَ الدِّهَانِ، وَهُوَ الَّذِي يَظْهَرُ عَلَى الشَّيْءِ، وَيَسْتُرُ بَاطِنَهُ، وَفَسَّرَهَا العُلَمَاءُ بِأَنَّهَا مُعَاشَرَةُ الفَاسِقِ، وَإِظْهَارُ الرِّضَىٰ بِمَا هُوَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ إِنْكَارٍ عَلَيْهِ، وَالمُدَارَاةُ: هِيَ الرِّفْقُ بالجَاهِلِ فِي التَّعْلِيمِ، وبالفَاسِقِ فِي النَّهْيِ عَنْ فَعْلِهِ، وَتَرْكُ الإِغْلَاظِ عَلَيْهِ حَيْثُ لَا يُظْهِرُ مَا هُوَ فِيهِ، والإِنْكَارُ عَلَيْهِ بِلُطْفِ القَوْلِ وَالفِعْلِ، وَلَا سِيّما إِذَا احْتِيجَ إِلَى تَأْلُفِهِ وَنَحْو ذَلِكَ)[1].اهـ.

**وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ: (بَابُ المُدَارَاةِ بَيْنَ النّاسِ، هُوَ بِغَيْرِ هَمْزٍ، وَأَصْلُهُ الهَمْزُ، لأَنَّهُ مِنَ المُدَافَعَةِ، والمُرادُ بِهِ الدَّفْعُ بِرِفْقٍ)[2].اهـ.

**وَقَالَ الشَّيْخُ بَكْرُ أَبُو زَيْدٍ حَفِظَهُ اللهُ:** (المُدَارَاةُ لَا المُدَاهَنَةُ: المُدَاهَنَةُ خُلُقٌ مُنْحَطٌّ، أَمَّا المُدَارَاةُ فَلَا، لَكِنْ لَا تَخْلِطْ بَيْنَهُمَا فَتَحْمِلَكَ المُدَاهَنَةُ إِلى حَضَارِ النِّفَاقِ مُجَاهَرَةً، والمُدَاهَنَةُ: هِيَ الَّتِي تَمَسُّ دِينَكَ)[3].اهـ.

فالمُدَارَاةُ: لِينٌ وَسُهُولَةٌ فِي المُعَامَلَةِ.

---

(١) انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» لابن حجر (ج١٠ ص٥٢٨)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٢) وانظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس (ج٦ ص٣٠٨)، ط. دار الجيل، ط. الأولى، و«معجم تهذيب اللغة» للأزهري (ج٢ ص١٢٤٦ و١٢٤٧)، ط. دار المعرفة، بيروت، ط. الأولى، و«المصباح المنير» للفيومي (ص٢٠٢)، ط. المكتبة العلمية، بيروت.

(٣) «حلية طالب العلم» (ص٥٤).

والمُدَاهَنَةُ: كَذَلِكَ مِنْ حَيْثُ اللُّغَةُ عَلَى الصَّحِيحِ.

لَكِنِ افْتَرَقَا فِي البَاعِثِ عَلَى السُّهُولَةِ وَاللِّينِ فِي المُعَامَلَةِ.

فَمَنْ كَانَ البَاعِثُ لَهُ عَلَيْهَا: تَوَخِّيَ المَصْلَحَةِ، وَمُرَاعَاةَ أَحْوَالِ مَنْ يُعَامِلُهُمْ، فَذَاكَ مُدَارَاةٌ.

وَمَنْ كَانَ البَاعِثُ لَهُ عَلَى السُّهُولَةِ وَاللِّينِ: تَقْدِيمَ الدُّنْيَا عَلَى الدِّينِ، والمُحَافَظَةَ عَلَى حَظِّ نَفْسِهِ وَشَهَوَاتِهَا، فَذَاكَ مُدَاهَنَةٌ.

**قَالَ الحكِيمُ التِّرْمِذِيُّ** رَحِمَهُ اللَّهُ: (فالمُدَارَاةُ: فِعْلٌ قَدْ نَدَبَ اللهُ العِبَادَ إِلَيْهِ، وَرَضِيَ بِهَا، والمُدَاهَنَةُ: منهيٌّ عَنْهَا، مُذْمُومَةٌ فِي الشَّرِيعَةِ.

فكِلَاهُمَا مُسْتَعْمَلٌ فِيهِ الرِّفْقُ والتَّلَطُّفُ، وإِنَّمَا افْتَرَقَا لِلْبَاطِنِ...

فالفَرْقُ بَيْنَ المُدارَاةِ وَالمُدَاهَنَةِ:

أَنَّ المُدَارَاةَ: أَنْ تَسْكُتَ عَلَيْهِ عِنْدَ رُؤْيَةِ المُنْكَرِ إِبْقَاءً عَلَى دِينِكَ وَدِينِهِ[1] حَتَّى لا يَزْدَاد - أي المُنْكَرِ - فَهَذَا مِنْ أَجْلِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

والمُدَاهَنَةُ: أَنْ تَسْكُتَ عِنْدَ رُؤْيَةِ المُنْكَرِ إِبْقَاءً عَلَى دُنْيَاكَ، وَجَاهِكَ وَقَدْرِكَ وَأَحْوَالِ نَفْسِكَ...)[2]. اهـ.

**وَقَالَ الآجُرِّيُّ** رَحِمَهُ اللَّهُ: (المُدَارَاةُ يُثَابُ عَلَيْهَا العَاقِلُ، وَيَكُونُ مَحْمُوداً بِهَا عِنْدَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وَعِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

---

(١) يعني صاحب المنكر لأنه قد ركب هواه، واستمر في ذلك، فإذا أراد أن ينكر عليه خاف على نفسه المنكر أو على دعوته الصحيحة... أو خاف أن لا يقبل منه صاحب المنكر فينفر عنه ولا ينجح فيه، فيزيد في المنكر والفساد، لأن النفس لجوجة، وليس كل وقت تقبل الموعظة... فيصبر عليه في وقت يقبل منه... والله ولي التوفيق.

(٢) «الفروق ومنع الترادف» (ص٦٨)، ط. دار النهار، مصر.

وَهُوَ الَّذِي يُدَارِي جَمِيعَ النَّاسِ الَّذِينَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُمْ وَمِنْ مُعَاشَرَتِهِمْ، لَا يُبَالِي مَا نَقَصَ مِنْ دُنْيَاهُ، وَمَا انْهُتِكَ بِهِ مِنْ عِرْضِهِ بَعْدَ أَنْ يَسْلَمَ دِينُهُ، فَهَذَا رَجُلٌ كَرِيمٌ غَرِيبٌ فِي زَمَانِهِ.

والمُدَاهِنُ: فَهُوَ الَّذِي لَا يُبَالِي مَا نَقَصَ مِنْ دِينِهِ إِذَا سَلِمَتْ لَهُ دُنْيَاهُ، قَدْ هَانَ عَلَيْهِ ذَهَابُ دِينِهِ، وانْتِهَاكُ عِرْضِهِ بَعْدَ أَنْ تَسْلَمَ لَهُ دُنْيَاهُ، فَهَذَا فِعْلُ مَغْرُورٍ.

فَإِذَا عَارَضَهُ العَاقِلُ فَقَالَ: هَذَا لَا يَجُوزُ لَكَ فِعْلُهُ.

قَالَ: نُدَارِي، فَيُكْسِبُوا المُدَاهَنَةَ المُحَرَّمَةَ اسْمَ المُدَارَاةِ، وَهَذَا غَلَطٌ كَبِيرٌ مِنْ قَائِلِهِ، فَاعْلَمْ ذَلِكَ)[1]. اهـ.

**قُلْتُ**: فَيَتَضَمَّنُ اللِّينُ وَالرِّفْقُ مَعَ الحُكَّامِ... لِينَ الجَانِبِ... وَحُسْنَ الخُلُقِ... وَتَأْلِيفَ القُلُوبِ... وَعَدَمَ الإِسْرَاعِ بِالغَضَبِ والتَّعْنِيفِ إِذَا بَدَرَ مِنْهُمْ خَطَأٌ... وَلَطَافَةُ القَوْلِ والفِعْلِ... كُلُّ ذَلِكَ مِنَ المُدَارَاةِ الشَّرْعِيَّةِ[2].

**وَقَالَ شَيْخُنَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينِ** رَحِمَهُ اللَّهُ: (لَا بُدَّ أَنْ تَعْرِفَ مَا الفَرْقُ بَيْنَ المُدَاهَنَةِ وَالمُدَارَاةِ:

المُدَاهَنَةُ: أَنْ يَرْضَى الإِنْسَانُ بِمَا عَلَيْهِ قَبِيلُهُ، كَأَنْ يَقُولَ: لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينٌ، وَيَتْرُكَهُمْ.

---

(١) «الغرباء» (ص٧٩)، ط. دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط. الأولى.

(٢) قلت: ومداراة أهل العلم للحكام لم يدركها دعاة السياسة، فنالوا منهم بسبب جهلهم بالدين ومقاصده، فيرى هؤلاء بزعمهم بأن أهل العلم ساكتون عن بعض المحرمات في الحاكم... وهم قد نصحوه سراً، ولم يعلنوا ذلك، بل لكونهم قد اندفعوا بسعيهم مع الحاكم إلى ما هو أعظم منه، ورأوا بأنه لا يتم لهم ذلك إلا بعدم التشدد فيما هو دونه للمصلحة الشرعية فافهم هذا ترشد.

وَأَمَّا المُدَارَاةُ: فَهُوَ أَنْ يَعْزِمَ فِي قَلْبِهِ عَلَى الإِنْكَارِ عَلَيْهِ، لَكِنَّهُ يُدَارِيهِ فَيَتَأَلَّفُهُ تَارَةً، وَيُؤَجِلُ الكَلَامَ تَارَةً أُخْرَى، وَهَكَذَا حَتَّى تَتَحَقَّقَ المَصْلَحَةُ.

فالفَرْقُ بَيْنَ المُدَارَاةِ وَالمُدَاهَنَةِ، أَنَّ المُدَارَاةَ يُرَادُ بِهَا الإِصْلَاحُ لَكِن عَلَى وَجْهِ الحِكْمَةِ، والتَّدَرُّجِ فِي الأُمُورِ.

وَأَمَّا المُدَاهَنَةُ، فَإِنَّهَا المُوَافَقَةُ، ولِهَذَا جَاءَتْ بِلَفْظِ الدُّهْنِ، لأَنَّ الدُّهْنَ يُسهِّلُ الأُمُورَ)[1].اهـ.

**وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ** رَحِمَهُ اللَّهُ: (المُدْهِنُ والمُدَاهِنُ: الكَذَّابُ المُنَافِقُ)[2].اهـ.

---

(١) «شرح حلية طالب العلم» (ص١٩٩)، ط. مكتب دار البصيرة، الإسكندرية، ط. الأولى.

(٢) انظر: «معجم تهذيب اللغة» للأزهري: (ج٢ ص١٢٤٧)، ط. دار المعرفة، بيروت، ط. الأولى.